

24-الفقه الشافعي: إحياء الموات _ والوقف _ شروطهما

وأحكامهما" _ د. ياسر النجار

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كنا قد توقعنا مع حضراتكم عند الدرس الثاني والاربعين من

شرح كتاب الخلاصة الفقهية هي على مذهب السادة الشافعية - [00:00:00](#)

عند كتاب احياء المواد احياء الموات المقصود به المواد ما لم يكن عامرا ولا حريما لعامر سواق قرب من العامر او بعد. يعني ازاي؟

الان العامل مسلا زي القرية مسلا - [00:00:43](#)

تمام القرية هزه قد يكون لها حريم. الحريم بتاع القرية مسلا اللي هو ايه الشيء القريب منها اللي الناس بتحط فيها الدواب بتاعتهم او

شيء فما بعد ذلك مسلا اذا وجد صحراء او شيء ارض فاضية خالص ليست ملكا لاحد فهذا هو اسم المواد - [00:00:58](#)

تمام؟ ونحن الان نتكلم عن احكام المواد والاصل فيه قبل الاجماع قول النبي صلى الله عليه وسلم من اعمر ارضا ليست لاحد فهو

احق بها تمام من اعمر ارضا يعني ارض خراب فهو زهب واعمرها فهو احق بها. والتملك به مستحب لقول النبي صلى الله عليه وسلم

من احيا - [00:01:15](#)

يا ارض ميتة فله فيها اجر. وما اكلت العافية اي طلاب الرزق من الحيوانات او اي شيء او الناس فهو له صدقة. يعني يستحب الانسان

ان يحيي ارض الايه؟ ارض الموات لان ارض الموات دي الانسان الناس اما بتحيي الموات فهي بتعمل انتاج وتعمل - [00:01:37](#)

يعني يعني تنمية في المجتمع. تمام؟ والمواد قسمان يعني نقطة يعني اولا اصلي وهو ما لم يعمر قط. يعني صحراء ما فيها اي شيء.

واضح ازاي؟ ودي اغلب بلاد المسلمين فيها صحراء كانت كثيرة جدا - [00:01:56](#)

والثاني وهو الطارئ وهو ما خرب بعد عمارة الجاهلية. يعني كان في عمارة ثم مثلا حصل حرب حصل اي شيء وبعدين اتسوت

بالارض وما عايش حد ساكت هزه الايه؟ الاماكن. وبعدين بينها وبينهم سنين. يعني احنا مش عارفين اصلا اصحابها اصلا ولا عارفين

اي حاجة. فهي عمارة من زملكاوية موجودة - [00:02:14](#)

مسلا زي مسلا قوموا فرعون قوم الثمود كانت الناس ساكنين فيها ثم خربت بعد ذلك. واضح ثم كل ما جاز له ان يملك هنا بقى من

احكامه ده كل من جاز له ان يملك الاموال جاز له الاحياء ويملك به المحيا. يعني ازاي - [00:02:34](#)

اي انسان مسلم يجوز له ان يملك الاموال عندئذ يجوز له ان يحيي اي ارض ميتة. تمام؟ والارض هزه يشترط لها شروطها ستأتي

معنا الان المواد يجوز حتى ولو بغير اذن السلطان كما سيأتي - [00:02:52](#)

العلماء قاسوا المواد زي زي الاحتطاب والاحتشاش يعني ايه؟ يعني مسلا ناس رايعين يحتطبوا بان في الغابة وخدوا شفت حطب او

شفت شيء. هذا يملكه. كذلك المواد. واضح ازاي؟ طيب قال لك لا فرق في حصول الملك له بين ان يأذن له الامام او لا يأذن. طبعا

نحن في زمن - [00:03:09](#)

الان زمن جبروت. تمام؟ لا يستطيع احد ان يضع عصايا الا الدولة واقفاله على راسه. واضح ازاي؟ اما الاسلام لا يوجد فيه هذا الكلام

والإسلام هو الذي حث على احياء الموات. تمام تجد الناس كلها متكدة في اماكن زحام وكذا وكذا. واي واحد يروح يبني مسلا في

الصحراء - [00:03:29](#)

يبني وبين الدولة او بينه وبين العمران يجي متين تلتمت كيلو في الصحراء. الدولة تروح له وتعمل معه مشكلة. رغم ان هذا ايضا لا

يحق للدولة ان تفعل هذا. حتى ان السادة الشافعيين يقولون انه يحيي سواء اذن له الامام او لم يأذن يعني آآ كفاية - [00:03:49](#)
بازن سيد الاولين والآخرين محمد، صلى الله عليه وسلم. لان النبي، صلى الله عليه وسلم، هو الذي اذن في هذا. فعند اذن لا يشترط
اذن اي امام بعد ذلك فالانسان اذا شرع احنا بنتكلم من جهة الشرع اذا ذهب الى آآ مواد صحراء وجاب بئر او فحر بئر ومسلًا جاب
الات - [00:04:07](#)

يو جاب آآ مكن وزرع ويطلع اشجار واحيا ارض. وبنى فيها بيت. فهذا شرعا يمتلكه ويحق له ان يبيع وقت ما شاء لانه يمتلك بالايه؟
بالاحياء. طيب الان يشترط انه لم يجري على الارض ملك مسلم. يعني مسلًا ما يكونش الارض دي بتاع ملك واحد مسلم. وانا رحت
احيتها. واضح ازاي؟ لأ لابد ان لا تكون ملك لاحد - [00:04:27](#)

دلوقتي بيقول لك هي ملك للدولة. ما فيش حاجة اسمها ملك للدولة الان. واضح ازاي؟ الدولة دي اللي هي بتاخذ العمران وما قرب
من العمران دي الحمى. هي مسئولة هذا. اما المواد فهذا ملك لكل انسان مسلم. واضح؟ ملك لكل انسان مسلم. مش ييجي يقول لك
مسلًا الارض دي في الدولة ديت ملك الحاكم. او - [00:04:51](#)

ملك الدولة في الدولة الجمهورية. لا هي ملك الحاكم ولا هي ملك الدولة. هي طالما انها مواد بشروط المواد فعند اذن كل من احياها
فعندئذ تثبت لهم. طيب ما عمره الكافر في دار الاسلام فانه لا يملكه ولو اذن له فيه الامام. يعني لو فرضنا واحد كافر راح احيا موت
في دار الاسلام. فعند اذن هذا لا يملكه. حتى لو - [00:05:11](#)

الامام قال له اذن له في الاحياء. تمام؟ واذا ذهب مسلم واخذه منه فعند اذن يمتلكه المسلم ولا يحق للكافر الاحياء عند السيدة في
المواد. طيب في دار الاسلام تنزع منه ولا اجرة عليه مدة احياءه. يعني فرضنا ان هو احيا ارض مسلًا لمدة عشر سنين - [00:05:35](#)
وبعدين واحد جه اخذها منه مسلم فعندئذ تنزع منه. طب العشر سنين اللي فاتوا دولت لا خلاص هم حلال له. واضح ازاي؟ حلال له
ولا يؤخذ منه هذه الارض مدة هذه الاعوام - [00:05:54](#)

الثاني لو نزعها منه مسلم واحياها ملكها وان لم يأذن له الامام. يعني راح خدها بدون اذن الامام. فاذا اخذها منه ثم احياها فعند اذن
يملكها والا لم يأذن له الامام. طيب. الان للكافر احياء الارض مطلقا ان كانت في بلاد الكفار. يعني فرضنا كافر في بلاد الكفار. يحيي
يحي. معي؟ زي؟ يحيي - [00:06:06](#)

هو حر فيها ايه؟ طالما ان هذه الارض في بلاد الكفار طيب للمسلم احياء الارض ان كانت في بلاد الكفار ان كانوا لا يمنعون ليمنعون
المسلمين من احيائها. مسلًا فرضنا الناس بلد كافرة وفيها ارض كبير - [00:06:28](#)

عاوزين عمران عاوزين اي حاجة فازنوا اي واحد يجيبني يجيبني. اي واحد عاوز يحيي الارض دي يحييها. فعند اذن يجوز للمسلم ان
يحيي هذه الارض ولا في هذا تمام ايضا الان من احكام احياء المواد ما كان معمورا من بلاد الاسلام او غيرها فلما لكانه ان عرف او
لوارسه. يعني الان - [00:06:41](#)

انا وحياة ارض جاية ابص لقيت ارض موجودة الارض دي لها مالك فكل المالك. طب المالك مش موجود يبقى الوارث بتاعه ان علم
ان علم واضح ازاي؟ الامر الثاني ان لم يعرف مالكا والعامة اسلامية فامرها الى الامام. يعني ازاي؟ فرضنا ان في رحنا مكان -
[00:07:03](#)

كان فيه خراب ولا يوجد فيه بيوت قديمة جدا. فاذا كانت البيوت دي بيوت جاهلية فعند اذن هذه البيوت انا يجوز لي ان احييها
بدون اذن الامام. اما اذا كانت - [00:07:22](#)

بيوت اهل اسلام واندثرت معي زبي والناس بعدوا عنها فعندئذ يكون امرها الى الامام. ان اذن فيها للاحياء اذن والا فلا. واضح طيب
وان لم يعرف مالكا والعمارة الجاهلية فانها تملك بالايه؟ بالاحياء - [00:07:33](#)

الامر الثاني لا يملك بالاحياء حريم معمور وهو ما تمس الحاجة اليه لاتمام المنافع. يعني ايه هذا الكلام الان معمور يعني ايه؟ الان مسلًا
في قرية. هنضرب لكم مسال في قرية. القرية دي بتحتاج مسلًا حوش جنبها الى الكلام الاول على الناس الاول يعني. تمام؟ او الكرة.
القرية ديت بتحتاج - [00:07:48](#)

ايه؟ بتحتاج مكان الناس تجيب فيه القطن بتاعها الرز بتاعها آآ مسلا مكان يلعبوا فيه كورة آآ مكان يجروا فيه مكان مسابقات هذا اسمه وحريم المعمور فهذا لا يجوز او مسلا في مدينة وبعد المدينة مباشرة ما فيش يعني شارع ولا اتنين او عشرين خمسين متر ييجي واحد يقول لك انا هاحيا هذا لأ لابد ان يكون بعيد - [00:08:06](#)

عن المعمور ويكون ليس حريما للمعمور. تمام؟ ليس حريما للمعمور. يعني يكون بعيد شوية. واضح طبعا هذا اذا تركوه اصلا هو لو في نص الصحراء ما لا يتركونه يعني الدور المحفوفة بدور بان احييت كلها معا لا حريم له. يعني فرضنا مسلا الحاكم جه - [00:08:29](#) مخطط بلد وعمل بيوت. فعند اذن البيوت ديت ما لهاش حريم تمام؟ يعني ما ينفعش يقول لك لأ انت ما تبنيش جنبي لان دي حريم البيت بتاعي. لأ طالما ان كلها مخططة على هذا فعند اذن الله حارمها. لكن فرضنا لو واحد راح في الصحابة - [00:08:47](#) وبنى بيت وبنى بيت فما ينفعش واحد يجي يبني جنبه لازق فيه مباشرة. لأ لابد ان يترك حريم له حريم يعني حوش مكان وبعد ذلك اما لزق فيه فلا. واضح؟ - [00:09:02](#)

ايضا يجوز احياء موات الحرم دون عرفات ومزدلفة ومنى. يعني موات الحرم اللي في السعودية في الكعبة عند الكعبة يعني الحرم اذا كان هناك مواد يجوز احياءه. اما عرفة ومزدلفة ومنى فلا يجوز احيائها. ليه؟ لان هذا كلها ملك لجميع المسلمين - [00:09:17](#) طيب يختلف الاحياء بسبب الغرض منه. يعني ايه يختلف الاحياء بسبب الغرض منه؟ مسلا قال انا اريد ان احيي هذه الارض من اجل ان اجعلها بيت. فعند اذن لابد انني ابني وعرش حتى لو جزء من البيت. لو مسلا اعزكم الله انا احييها لكي اجعلها مسلا زليبة للبهائم. فعند اذن اصورها ولا يشرط ان انا اسقفها من فوق. انا مسلا - [00:09:34](#)

اريد ان احيها لكي ازرعها. فعند اذن لابد ان انا انضف حواليتها واعمل مسلا يعني كل شئ حتى وان لم ازرع. يعني اجيب مائة لها آآ اسويه اسوي الارض هذه الاشياء تكفي للاحياء - [00:09:54](#) اذا كنت مسلا ساغرس فيها اعمالها حائط فعند اذن احوط ومسلا واجيب غرس شجر صغير ازرعه. فعند اذن اكون احييت. اما ان انا مسلا اريد ان احيي بيت تمام او احيي ارض للزراعة واروح اجيب شوية طوبة اقوم جاي الفهم حواليتها واسيبيها واقول لك دي لأ هذا اسمه تحجير الان. تحجير هو احق بصحيح. تمام - [00:10:06](#)

بس لابد ان يحييك. فالا لم يحييه فعند اذن ينتزع منه واضح ازاى يعني الاحياء لابد ان يكون هنا طبعا الاحياء الان مسلا ما تجيش شوية تطب وتعملهم لأ او انت عايز تعمل ارض زراعية لأ بتجيب مسلا بتروح تحفر بئر وتجيب معدات تسوي الارض - [00:10:26](#) وتجعلها صالحة للزراعة. هذا اسمه الاحياء. لكن في الاول طبيعي هو بيروح مسلا يضع ايه؟ علامات اساسية لهذا المكان حتى يحييه. فدي التحجير واضح طيب من شرع في احياء ولم يتمه او اعلم على بقعة يعني علم على بقعة بنصب احجار او غرز خشب فهذا اسمه متحجر عليه اي مانع لغيره منه - [00:10:43](#)

بما فعله بشرط كونه بقدر كفايته. يعني ازاى؟ ما ينفعش واحد مسلا هو اصلا لا يملك اموال كسيرة. فيروح يحجر على مكان كبير هو لا يستطيع ان يحييه لكن مسلا لو فرضنا ان هو حجر على مكان يعني حوط على مكان. هو قادر على احياءه فهو احق به. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سبق الى ما لم يسبق اليه مسلم - [00:11:06](#)

فهو احق به. يعني انا لو رحت حوطت على هذا المكان وانا قادر على احياءه ما ينفعش واحد يجي ياخذه مني. يقول لي لأ ده كثير عليك. لأ انا قادر على احياءه. وهذا يختلف باختلاف الناس - [00:11:28](#)

واحد غني مليونير فعند اذن ممكن يحيي مسلا يروح ياخذ ميت فدان الف فدان هو قادر على احياء هذا. فعند اذن هذا يجوز ما زاد على قدر كفايته او ما لا يقدر عليه حالا فلا حق له فيه. يعني فرضنا نروح حاط على او حجر مكان هو لا يستطيع ان - [00:11:38](#) الان ممكن يحيي بعد عشر سنين مسلا. فعند اذن ليس له حق في هذا الامر طيب الان نذهب الى موضوع اقطاع الامام. يعني ايه اقطاع الامام؟ الامام اللي هو الحاكم - [00:11:58](#)

مسلا هل يجوز له ان هو مسلا الارض آآ صحراء او آآ مكان يعني او حتى لو قريب من العمران. يقول مسلا يا محمد تعال انا اقطعك هذه الياه؟ هذا المكان. واضح ازاى؟ او مسلا هذه الارض او هذه اه يعني - [00:12:10](#)

بترول او اي شيء مسل هذا يقطعه الامام اياه الو يجوز للامام ان يقطع شخصا قدرا يقدر على احيائه لو اراد. واضح ازاي؟ او مسلا
الامام يقول له خلاص عندك المسافة دي كلها خدوها احييها بس بشرط - [00:12:30](#)

يكون هو قادر على احيائها. وطبعا دي بيكون رجل اعمال. يعني الحاكم مسلا عنده ارض كبيرة في البلد. فعند اذن هو يريد ان يعمل
استثمار او مسلا عنده ازمة سكن - [00:12:46](#)

شباب تمام؟ وفيه ازمة حقيقية والدولة ما معهاش فلوس فبتجيب واحد تجار كبار تقول له خلاص انا هادي لك الارض دي ببلاش. بس
بشرط ان انت ايه سيكون ايه اجعل السعر خفيف على الشباب. فاحيها وقلل من السعر للشباب. هذا ايضا جائز للامام ان يفعل هذا. لان
برضو احنا بنقول اللي لنا واللي علينا - [00:12:56](#)

الشرع ايضا اباح هذا اباح للامام ان يقطع من شاء بشرط انه يكون فيه مصلحة له او للمسلمين حتى لو لم تكن فيه مصلحة للمسلمين
هو رجل يعني قادر على احياء هذه الارض يعني يقطعه اياها ويحييها وفي الاول والاخر هذا راجع نفعه راجع للايه؟ للمسلمين لانه اذا
كان بالزراعة - [00:13:16](#)

ايضا هيكون في بلاد الاسلام في زراعة او صناعة او اي شيء مسل هذا. طيب يحرم على الامام والولاة اخذ عوض من اصحاب
المواشي على الرعي في الحمى والمواد. يعني ازاي؟ عندنا الف مواد - [00:13:36](#)

ماشى الموت ده اللي هم العرب الناس اللي هم عندهم مواشي واغنام بيروحوا يرعوا فيها. تمام فما ينفعش لا يحق للامام ان هو يأخذ
منهم اجرة مقابل او اموال مقابل الرعي. ليه؟ لان هذا مباح لكل المسلمين. فمن اخذه - [00:13:49](#)

فهو احق به تمام؟ فانا عندي غنم واروح ارعاها يبجي يقول لك لا انت تدفع فلوس للدولة. طب الدولة ما لها؟ انا بارعى في عشب ربنا
سبحانه وتعالى في ارض الله سبحانه وتعالى. وربنا اللي خرج - [00:14:06](#)

عشبة هذا يعني مش انت اللي مخرجه ولا انت تعبت عليه فهذا لا يحل للامام ولا لنائب الامام ان يفعل هذا. تمام ايضا للامام او نائبه
ان يحمي بقعة مواد لرعي نعم الجزية وصدقة التطوع. يعني ايه؟ يعني مسلا فرضنا ان فيه جزية المسلمين بياخدوا جزية من الكفار
يعني - [00:14:18](#)

على اساس كان الاول هذا الكلام. الامام يبجي له صدقة تطوع ابل وهذه الاشياء. طيب الامام يقوم جاي عامل مكان كده يحمي حمى.
يقول هذا كان لصدقة التطوع او للابل بتاع المسلمين. تمام؟ هذه يرعى فيها. ما فيش واحد تاني يدخل فيها - [00:14:35](#)

تمام يجوز للامام ان يفعل هذا. وطبعا هذا الان يعني شبه يعني غير موجود يعني الا من رحم ربك يعني طيب الامام نقدي ما حماه او
آآ حماه غيره للمصلحة والحاجة. يعني ايه - [00:14:53](#)

الان مسلا اعطى الارض دي لواحد. معي زي لكي يحميها ولكي يحييها تمام؟ لكي يحييهم ثم زهت المصلحة ان هذا الشخص مسلا
بيتلاعب او او هو الامام احتاج هذه الارض لمصلحة عامة للمسلمين. فعند اذن يجوز له ان - [00:15:06](#)

ينقض هذا الامر طيب ولا يحمل امام لنفسه قطعاً ولا نائبه. يعني الامام مسلا ما ينفعش يروح حته ارض كده يقول لك ده هذه لي.
للغنم بتاعتي للابل بتاعتي او انا هبني - [00:15:28](#)

فيها ولا يحق لاحد ان ايه؟ ان يدخل فيها. هذا لا يجوز. لا للامام ولا لنائب الايه؟ ولا لنائب الامام. فالحمى هذا النبي صلى الله عليه
وسلم قال لاحمى الا لله ولرسوله. تمام؟ اما الحاكم يحمي مكان لنفسه فهذا بيؤدي للفساد كبير جدا. ليه؟ لانه بيمنع الناس ان هي

تروح طبعا - [00:15:41](#)

هو بياخذ افضل مكان معي زي بيروح بالاخض مسلا الاول اذا كانت عنده ابل او شيء فيحمي مكان فيه الخضرة كسيرة فيمنع الفقراء
اللي عنده ابل او اتنين او عشرة او اقل. فعند اذن يمنعهم انهم يدخلوا فيها وهكذا. فهذا ممنوع ولا يجوز للامام ان يحمي لنفسه ولا

نائبه يجوز له ان - [00:16:01](#)

يحمي. طيب الان حكم المنافع المشتركة. يعني ايه المنافع المشتركة؟ مسازيد طريق الشارع زي الشارع هذا الماء الاشياء هذه تختص
بجميع المسلمين. تمام؟ يعني مسلا ما ينفعش واحد المنافع المشتركة - [00:16:21](#)

للعامّة ولا يشترط الانتفاع بها آ ولا يشترط الانتفاع باذن الامام. يعني مش عشان انا امشي من الشارع ده لابد الحاكم يازن لي. لأ هذا مكان عام امشي فيه والحاكم - 00:16:39

الحكم يمشي فيه وغيري والفقير والغني يمشي فيه. يعني يحق لكل واحد فيهم الايه؟ الانتفاع طيب يختص الجالس بمكانه ومكان متاعه ومعامله. يعني ان فرضنا مسلا الان انا رجل ببيع عندي مكان في السوق او في مكان بازار مسلا كده انا بقعد ابيع - 00:16:49 عاطفي. فهذا المكان الخاص بي تمام وانا لو رحت وجيت ثاني يوم فيه ما ينفعش واحد يقعد مكاني ليه ؟ لان هذا المكان انا خاص بي واضح ازاي؟ وبالناس اللي بيعجوا يعاملوني عارفين ان مكاني هادي. ودي كتير جدا في السوق هذا. تمام؟ الاسواق بتلاقي واحد جالس - 00:17:06

معروف مكانه كل مسلا اسبوع او كل يوم بيعي يقعد في هذا المكان. هذا المكان الاصل فيه ان هو مباح. تمام؟ يعني لا يجوز للحاكم ان يأخذ اجرة على ايضا تمام لان هذا في الاصل ان بيكون موضع من الارض ليست ملكا لاحد. فهو بيعمل فيها سوق للمسلمين. تمام - 00:17:24

الواحد مثلا لو راح ووجد مكان فيجلس فيه فاذا عرف ان هذا المكان له لا يجوز لاحد ان يزاحمه في هذا المكان طيب لو جلس فيه للمعاملة ثم فارقه ليعود اليه لم يبطل حقه منه. يعني جلس فيه. وبعدين مسلا آ حصل له ظرف مسلا آ وفاة وسافر وشيء - 00:17:44

لو جه ما يلاقيش واحد قاعد مكانه يقول له لأ انا هذا المكان بقى لي. لأ. طبعا الان ما في هذا الكلام لان كل هذه الاماكن تؤخذ بايه ؟ بالاجرة. يعني حتى - 00:18:04

والاسواق وهذه الاشياء لها اصحاب وياخزون اجرة سواء كانت الدولة او كانت الايه؟ الافراد ايضا من الف من المسجد موضعا يفتي فيه. يعني فرض ان فيه واحد شيخ واحد مقرئ واحد كل هذه الاشياء. فهذا احق بهذا المكان. يعني مسلا لو قام منه مسلا - 00:18:14

راح يتوضا او قام منه مسلا خلاص خلص الدرس وجاي ثاني يوم ومعروف ان هو كل يوم مسلا من الظهر للعصر يقعد في هذا المكان لا يحق لاي شيخ اخر او اي احد اخر ان يجلس فيه - 00:18:32

في هذا الموضع منه طيب احنا عندنا الان الانسان اذا احيا شيء فهنا الان قد يحيي معادن. المعادن المعدن الزاهر هو عبارة عن ايه؟ هو ما خرج بلا او بلا عمل كنفت وكبريت وقار ومومياء واحجار راحة. يعني النفط وهذه الاشياء تخرج بلا عمل. يعني اذا فحر شيء بسيط تخرج. فده اسمه الايه؟ المعدن الظاهر - 00:18:42

المعدن الباطن اللي هو ما لا يخرج الا بعلاج. يعني كزهب موجود في الارض كنجاس فهذا بيحتاج تعب كسير جدا. اما البترول ممكن يخرج يعني بعمل بسيط مش هنقول لك بدون عمل خالص لأ بس عمل آ بسيط هذا اسمه ايه؟ المعدن الظاهر - 00:19:05 طيب الان الانسان اذا احيا ماواتا وظهر فيه معدن. يعني مسلا واحد بيوفر فظهر فيه معدن فهل يمتلكه ولا يكون ملك للدولة ؟ لا يمتلكه ان هذا حقه في الشرع من احيا مواتا فظهر فيه معدن ملكه. ده اول شيء. الامر الثاني - 00:19:24

المياه المباحة من الاودية والعيون في الجبال يستوي فيها جميع الناس. يعني مسلا البحر النهر الترع كل هذه الاشياء تكون ملك لكل الناس ليه؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشركاء في ثلاث الماء والنار والكأ يعني اللي هو العشب الايه؟ المباح - 00:19:45 ايضا القناة المشتركة يقسم ماؤها متساوية او متفاوتة على قدر الحصص وله من قسم مهياً. يعني ايه القناة المشتركة؟ يعني مسلا آ ترعة او اي شيء الناس اللي بتروي فهذه مشتركة بين الناس. فعندئذ يتقاسمون الماء حسب آ يعني الارض اذا كانت محتاجة واذا كانت ارض مرتفعة وارض واطية - 00:20:03

عندئذ تسقى الارض الايه؟ المرتفعة اولا ثم بعد ذلك الارض اللي هي الايه؟ الاسفل منها. كما قضى النبي صلى الله عليه وسلم بهذا طيب هذا آ يعني احياء المواد باختصار. تمام؟ احنا قلنا ان اللي يجوز للانسان ان يحيي موات. ويجوز له هذا بدون اذن السلطان اذا كان - 00:20:24

عن العمران وليس حريما للعمران الآن نأخذ الوقف الوقف في اللغة معناه الحبس تمام؟ يقال وقفت كذا اي حبسته. وشرعا عبارة عن ايه؟ عبارة عن حبس ما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه. بقطع التصرف - [00:20:42](#)

رقتي على مصرف مباح موجود. يعني حبس ما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه. يعني الان ما ينفعش مسلا انا اوقف تفاحة. ليه؟ لان التفاحة هتتاكل. لكن ينفع مسلا اوقف ضار. لان الدار ينتفع بها - [00:21:01](#)

مع بقاء عيناه. اوقف شجر الشجر ينتفع به. تمام؟ يعني يؤخذ ثمره مع بقاء عينه. تمام؟ مع بقطع التصرف في رقتي. يعني الان لما انا انا ما عدش لي ملك فيها خالص - [00:21:17](#)

على مصرف مباح موجود. يعني مسلا ما يروحش ما ينفعش ان انا مسلا اروح اوقف على كنيسة او اوقف على شيء آآ معصية. معي؟ هذا لا يجوز. اوقف على قطاع الطريق او على البغاء هذا لا يجوز. لابد ان يكون الوقف على جهة مباحة. لا - [00:21:29](#)

ان تكون جهة قري وطاعة اهم حاجة تكون جهة ليست معصية طيب الاصل في مشروعية الوقف الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقول الله سبحانه وتعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون - [00:21:47](#)

سيدنا ابو طلحة رضي الله تعالى عنه لما سمع هذه الآية وقف بيرحاء وهي احب امواله اليه. تمام؟ لما سمع هذه الآية قال لن تنالوا البر حتى مما تحبون. قال يا رسول الله والله ان احب ما لي الي هذه البيرحاء وهي لله سبحانه وتعالى. وقال الله سبحانه وتعالى وما يفعلوا من خير فلن - [00:22:03](#)

تمام؟ وايضا وما يفعلوا من خير فلن يكفروا وايضا خبر نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اصاب ارضا بخير. النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح خيبر فاخذ سهم منها - [00:22:23](#)

اه يعني وزعها على الصحابة رضي الله تعالى عنها. فاتي النبي صلى الله عليه وسلم يستأمنه فيه. يعني يقول له يا رسول الله ماذا افعل فيها؟ فقال يا رسول الله اني اصب ارضا بخير لم - [00:22:41](#)

اصب لم اصب مالا قط انفس عندي منه. يعني مال خيبر كانت ارض كثير كويسة. تمام؟ فيقول له انا عمري في حياتي ما مسكت مال مسلها هذا فما تأمر به يا رسول الله؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها. يعني الاصل يكون حبس والخارج منها - [00:22:51](#)

من الزروع او اي او الثمار فيكون صدقة للناس. قال فتصدق بها عمر رضي الله تعالى عنه انه لا يباع ولا يوهب ولا يورس. يعني الوقف لا ينفع يتباع بعد ذلك ولا ينفع ان هو يهب ولا يورس. اذا مات هو لا يرث آآ اولاده - [00:23:11](#)

وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله واهل السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول. تمام؟ يعني ما ياخذش معه او غير متأسر منها. يعني ايضا يطعم ياكل وما يحملش وهو مروح يعني كما يقال. واضح زي هذا بالنسبة - [00:23:27](#)

بالنسبة للانسان اذا كان يعمل فيها وقيل غير متمول اي غير متأسر مالا طيب عندنا اركان الوقف. اركان الوقف اربعة موقف وموقوف وموقوف عليه وصيغة تمام دي اسمها اركان الوقف. الركن الاول - [00:23:47](#)

الركن الاول اللي هو الواقف يشترط في الواقف صحت عبارته واهلية التبرع. يعني يكون بالغ عاقل رشيد غير محجورا عليه واضح ازاي؟ ليه؟ لان الوقف تبرع. فلا بد ان يكون فيه اهلية التبرع - [00:24:06](#)

الركن الثاني وهو الموقوف. الموقوف. وشرط الموقوف دوام الانتفاع به انتفاعا مباحا مقصودا. تمام؟ يعني لابد ان يكون الوقوف دي شيء يبقى اما اذا كان شيء يستهلك في الحال فعيد اذن لا يصح الوقف. فيصح وقف عقار من ارض تمام - [00:24:20](#)

وآآ من قول كعب وثوب لقول النبي صلى الله عليه وسلم واما خالد فانكم تظلمون خالد انه قد احتبس يعني اوقف واعتادوا في سبيل الله. يعني الدرع او اي شيء من هذا يصح وقفه - [00:24:38](#)

ويصح وقف مشاع من عقار او منقول. يعني مسلا انا وواحد شركاء في هذا البيت فيصح ان انا اوقف نصيبي. تمام وايضا آآ يصح وقف بناء او غرس في ارض مستأجرة لهما او مستعارة لهما - [00:24:53](#)

او موسى له بمنفعتها. يعني مسلا مسلا انا استأجرت الارض ده مسلا عشرين سنة. فانا زرعت فيها مسلا نخلة او مسلا عنب او شيء.

فعند يصح ان اوقف هذا العنب. هذا هذا الشجر يعني - [00:25:08](#)

تمام؟ طيب ما لا يصح وقفه اول شيء لا يصح وقف عبد وثوب مسلا في زمته او زمة غيره. يعني يكون مسلا ايه؟ العبد الذي في زمة فلان اللي هو هيجيبه لي مسلا بعد سنة انا اوقفته. هذا لا يصح. واضح؟ لابد ان هو لابد ان يكون قد ملكه. لابد ان يكون ملكه عشان

يوقفه - [00:25:22](#)

فما ليس في ملكه الان فلا يصح وقفه الامر الثاني لا يصح وقف حر لنفسه. يعني الانسان حر قال لك انا اوقفت نفسي لله. معي زي او

كزا. هذا لا يصح وقف نفسه. لان رقبته غير مملوكة. تمام - [00:25:42](#)

الامر الثالث لا يصح وقف المنفعة دون الرقبة مؤقتة او مؤبدة. يعني ايه؟ يعني مسلا ما ينفعش انا اوقف آا الانتفاع بظهر دي مسلا

لمدة سنة او اكثر. هذا لا يصح لابد ان اوقف العين والمنفعة تبعا لها. واضح ازاى - [00:25:56](#)

المنفعة في حد ذاتها لا يجوز تمام؟ وانما يعني مسلا ما ينفعش مسلا انا او اقول هذا البيت بتاعي انا اوقفت ان واحد ينتفع به فقط.

لكن البيت لسه ملكة هذا - [00:26:14](#)

لابد ان يوقف الايه؟ البيت بكامله. طيب ايضا الموقوف عليه اللي هو الركن السالس. الموقوف عليه اللي هو ايه؟ اللي هو قسمين.

عندنا موقف عليه على معين وعلى جهة عامة - [00:26:27](#)

اول شيء معين ويشترط فيه. المعين دي مسلا اوقفت على زيد على ابراهيم على بشير على علي. دي اسمه الوقفة على معين. يعني

واحد انا عارفه اول حاجة ان كان تملكه في حال الوقف عليه بوجود في الخارج. يعني مسلا ما ينفعش اوقف على هذا الحمل. لأ. لان

الحمل غير موجود الان. انما اوقف مسلا - [00:26:41](#)

على اه زيد على ابراهيم على حسين. تمام؟ ان كان تملكه في حال الوقف. تمام؟ طيب ايضا كونه اهلا لملك الموقوف. اهلا لملك

الموقوف فلا بد ان يكون ايه؟ موجود. فانا انا اوقفت على جنين او على جن او على شيء - [00:26:59](#)

فعند اذن لا يصح هذا الوقف طيب ايضا قال لك غير معين اللي هو مسلا انا اوقفت على الفقراء اوقفت على المساكين. واضح ازاى؟

فدي اسمها جهة عامة. اوقفت على طلبة العلم - [00:27:16](#)

لما باكون مسلا واحد اوقف على ياسر فدي الان اوقف علي صح؟ يبقى ده اسم معين لكن اوقف مسلا على طلبة العلم فهذا يشمل

جميع طلبة الايه؟ العلم. او اذا خصص مسلا طلبة علم الفقه طلبة - [00:27:32](#)

الحديث طلبة الشافعية وهكذا طيب لا يصح على جهة معصية. يعني مسلا ما ينفعش مسلا يقول لك ايه انا اوقفت مسلا على كتب

التوراة والانجيل. انا اوقفت على بناء الكنائس لان دي كلها معصية لا يجوز - [00:27:45](#)

تمام فالوقف فيه باطل ولا يصح ايضا يصح على جهة قرابة او لا تظهر فيها القرابة. يعني ازاى؟ جاء القرابة اللي هو افضل شيء يفعل

الان وانا وجهة نظري افضل شيء من اجل - [00:27:59](#)

العلماء من الاغلال التي هم فيها الان هو الوقفة على العلماء وعلى طلبة العلم. تمام؟ ان يوقف مسلا آا عنده بيت او عنده مسلا اه مم

شركة او شيء يوقف حتى لو يوقف جزء منها على طلبة العلم هذا حتى يكون طالب العلم غني وليس في - [00:28:12](#)

ملعوبة في يد الحكومات اللي هي تأتي وتفرض عليه ان يقول ما تشاء طيب الركن الرابع وهو الصيغة. فلا يصح الوقف الا بلفظ من

ناطق يشعر بالمراد. بان يقول مسلا ايه وقفت كزا او سبلت كزا او حبست - [00:28:32](#)

وكزا تمام او تصدقت به او حرمته او ابدته. فهذا لابد منه. والاخرس لابد ان يكون بكتابة او اشارة مفهومة. تمام؟ يعني في اشارة

واضحة منه. يقول ان هو اوقف كزا. طيب. الان شروط صحة الوقف - [00:28:49](#)

اول شيء قبول الموقوف عليه في الوقف على معين يعني مسلا انا اوقفت بيتي على بشير تبشير قال لي لا انا مش عاوزك توقف علي

خلاص يبقى هنا رضوى يبقى هنا بطل الوقف - [00:29:06](#)

تمام؟ لابد ان يكون انا قبلت تمام فانا لم يقل هذا او لم يقبل فعند اذن لا يصح الوقف عليه. الامر الثاني التأييد الا اذا اعقبه بمصرف.

يعني ايه التأييد؟ فمسا - 00:29:18

من يقول اوقفت هذا البيت دائما على الفقراء لكن لو مسا لو قال اوقفت هذا البيت على بشير سنة فقط يبقى الوقف باطل. لكن لو قال على بشير سند ثم بعد ذلك للفقراء او طلبة العلم يصح. لان الاصل فيه التأييد. فلا بد ان يكون مؤبدا - 00:29:31

الامر الثالث بيان المصرف. يعني مسا الان آآ فلو قال وقفت فقط بطل لا بد ان يقول وقفت على بشير وقفت على الفقراء وقفت على المساكين وقفت على طلبة - 00:29:52

العلم لابد ان يحدد الايه؟ المصرف. الامر الرابع ان يكون منجزا فلا يجوز تعليقه. مسا ما ينفعش يقول لك ايه؟ اذا جاء زيد فقد وقفت كذا. هذا ليه؟ لان الوقف لا يصح تعليقه وانما لابد ان يكون منجزا في الحال - 00:30:03

طيب آ الامر الخامس ان يكون لازما. يعني ايه لازم؟ يعني انا لو قلت انا اوقفت هذا عندئذ الوقف لو قلت انا اوقفت هذا ولي الخيار مسا ثلاثة ايام او يوم او يومين فهذا باطل. لابد ان يكون لازما لان الوقف لازم ولا يجوز للواقف ان يرجع فيه. لا يجوز للواقف ان يرجع فيه. فاذا قال انا وقفت - 00:30:19

ولي الخيار مسا ممكن ارجع بكرة او بعده او مسا آ ارجع وقت ما شاء فهذا كله يبطل الوقف ولو وقف بشرط الا يؤجل لو وقف بشرط الا يؤجر اصلا او مدة معينة صح. هو قال لك اتأجر انا اوقفت هذا البيت بس ما تأجرش وانما اللي عاوز يسكن فيه يسكن فيه - 00:30:39

واضح ازاي؟ لكن لا أوجره. او مسا اجره مدة معينة. يعني اذا اجرته تأجره سنة بس. معي؟ ازاي؟ اذا احتجتم الى هذا. او سنة بسنة او ثلاث سنوات ثلاث سنوات يعني ما ينفعش تأجره مدة مثلا مطلقة. لان هذا خطأ كبير جدا. لو مسا تنزله الى الاوقاف اللي هي مسا عند الحرم او عند بيت المقدس تلاقي وقف مسا يسوي - 00:30:58

ايجاره بملايين وتلاقيه متأجر مسا بتراب الفلوس. ليه؟ لان هو متأجر من سنين طويلة. تمام؟ فالاصل في الوقف ان هو يأجر ايه؟ فترات بسيطة جدد الايه؟ العقد. طيب - 00:31:18

لو شرط في وقف مسجد اختصاصه بطائفة معينة اختص يعني مسا انا عامل ايه المسجد دي للشافعية؟ انا عامل ايه المسجد دي للصوفية؟ انا عامل المسجد دي مسا السلفية يصح لا يوجد اشكال في هذا. لان هذا ليس بمعصية ولا اي شيء - 00:31:31

طيب لو وقف على شخصين ثم الفقراء فمات احدهما فنصيب الآخر. يعني مسا واحد اوقف انا مسا اوقفت مسا آ الربيع اللي جاي من هذه الارض او من هذا الفندق او اي شيء لعلي وبشير. فمات علي - 00:31:45

يعني مسا لعلي بن بشير ثم بعد ذلك للفقراء فبعد فاذا مات علي يبقى يكون نصيب علي يروح لبشير فاذا ماتوا الاثنين بعد ذلك يروح للفقراء واضح ازاي؟ فاذا مات احدهما انتقل نصيبه الى الايه؟ الى الآخر. طيب - 00:32:02

الان نتيجة الوقف الوقف دي اذا تم ايه اللي يحصل؟ بمجرد اذا توفرت فيه شروط الوقف ينتقل الوقف الى الله سبحانه وتعالى. يعني لا يكون ملكي ولا ملك الايه؟ ولا ملك الموقوف عليه. وانما الموقوف عليه يملك الانتفاع - 00:32:18

تمام؟ يملك الايه؟ يملك المنفعة اما انا فعند اذن خرج من ايه؟ من ملكي بتاتا. فما عداش ينفع ان انا اتصرف فيه. ولا يجوز لي ان انا اتصرف فيه باي تصرف ايه يخل. صح ممكن تكون يدعي عليه. لكن - 00:32:36

ما عداش ينفع اننا نرجع فيه ولا ان انا مسا قلت مسا هذا وقف على البشير فانا بعد بكرة زعلت من البشير قلت لا خلاص انا شلت بشير هذا لا يصح ابدا. واضح؟ الامر الثاني - 00:32:48

منافع الوقف ملك للموقوف علي استوفيه بنفسه او بغيره. يعني مسا منافع الوقف هذا يعني مسا انا اوقفت على بشير. فبشير الان سكن في البيت خلاص. طب مسا جاب علي يسكن في البيت برضو ما في مشكلة - 00:32:59

واضح؟ الامر الثالث يجوز بيع حصن المسجد اذا بليت وجذوره اذا انكسرت ولم تصلح الا للحرام. يعني فرضنا مسا حصير مسجد خلص ما ملئت ما عداش ينفع ان هي تفضل ابدا ووجود هذه قلتها. فعند اذن يجوز بيعها. اما غير ذلك فلا يجوز ايه؟ بيعه. الاصل ان

الوقف سابت يعني - 00:33:12

طيب لو انهدم مسجد وتعذرت اعادته او تعطل لم يعد ملكا وليبع بحال. يعني ايه هذا؟ يعني الان انا مسلا في مسجد هدم. وتعذر الان. فعندئذ او تعطلت يعني بسبب او لآخر. مسلا جيت سيول جه الناس فيضانات والناس كلها تركت البلد ديت ومشت بعيد - [00:33:31](#) هل الان صاحبو هذا المكان يرجع لصاحبه مرة ثانية لأ. تمام؟ ولا ولا يباع انما يبقى هكزا الى ان يأتي مسلا بعد سنوات ان ربنا سبحانه وتعالى احيا الناس او شئت. فعندئذ اذا هذا بيكون وقف معروف فعند ازن يأتي حاكم او يأتي واحد مسلا اه - [00:33:51](#) غني او اهل القرية او اهل المكان مسلا يتبرعوا ويحيي الوقف من ايه؟ من جديد طيب اصرف غلة وقفه لاقرب المساجد اليه اذا لم يتوقع عوده. يعني فرضنا مسلا خلاص ان المسجد دي الناس كلها مشوا امه تركوه لسبب او لآخر. مسلا فرضنا مسلا انا ضربنا -

[00:34:11](#)

فرضنا ان في قنبلة نووية آآ ضربت بجنبه وفي آآ اشعاع في هذا المكان يعني الناس ولا حتى بعد خمسين سنة هياتوا فيه. فعند ازن فيه مسلا فيه بيبان شباب - [00:34:29](#)

هذه الاشياء آآ سماعات مايكروفون هذه الاشياء تؤخذ توضع في اقرب مسجد ايه؟ يعني لهذا المسجد طيب الان ننتقل الى النازر على الوقف. النظرة على الوقف دي اللي هو مسلا اذا شرط آآ او اذا شرط الواقف النظر على وقفه لنفسه او لغيره اتبع شرط. يعني مسلا انا - [00:34:39](#)

وقفت مسلا آآ هذا الفندق ويكون الربيع اللي جه منه لطلبة العلم. تمام؟ فالان قلت مسلا علي هو المسئول عن الوقف هو النازر عليه. يبقى يصح كنت انا الناظر على الوقف هذا يصح. تمام؟ الامر الثاني - [00:35:01](#)

لو جعل الواقف ولاية وقف لفلان فان مات لفلان جاز. يعني مسلا قلت ايه؟ هذا الوقف المسئول عنه بشير. فان مات آآ علي فان مات ابو سفيان وهكزا هذا كله ايضا جائز لا يوجد فيه اشكال - [00:35:20](#)

الامر السالس اذا لم يشترط الواقف النظر لاحد فالنزر للقاضي. يعني الان انا قلت هذا وقف لله. وما كنتش من المسئول عنه. فعند ازن الحاكم او القاضي هو الذي يخصص هذا. طبعا هو الاول كان يجعل للقاضي لان القاضي عنده دين. فهو - [00:35:37](#)

الاصوب ويجيب انسان اصلح آآ النزر في الوقف. طبعا الحمد لله الناس بتكتب من النازر والمسئول عن الوقف. طيب الامر الرابع شروط اه النازر اول حاجة العدالة والكفاية والاهتداء الى التصرف. يعني لابد ان يكون ايه؟ يكون هو عنده عدل ويكون عنده كفاية -

[00:35:54](#)

مهتدي التصرف حتى لو كان هو سقة وانسان تقى لكن هو لا يحسن التصرف تمام؟ فعندئذ لا يجوز له انه يكون نازر. ايه الفائدة انه يكون انت صالح وانت اهملت الوقف مسلا؟ واضح ازاى؟ لابد ان يكون عنده اه كفاية واهتداء الى التصرف - [00:36:14](#)

الكفاية هي عبارة عن ايه؟ هي قدرتها على التصرف فيما هو آآ نازر فيه. يعني مسلا فرضنا انه مش شرط انه يكون مسلا ايه اه هو اوقف على الارض هو فلاح خلاص - [00:36:29](#)

معي زي مش شرط انه يكون مسلا آآ او هو مسلا اوقف آآ مسلا آآ فندق. فجاء واحد هو خبير ادارة الفندق فهذا كافي لا يكون خبير في كل شيه يعني - [00:36:39](#)

طيب الان للواقف عزل من ولاه النزر ونصب غير مكانه. انا كنت مسلا باشير آآ نازر على هذا الوقف. وبعدين سبت بشير انا ما ارتحتش لبشير وحسيت ان هو مهمل او شيه. فعند ازن يجوز لي ان اعزله واعين غيره مكانه. طيب - [00:36:52](#)

اذا لو شرف الواقف للنازر شيئا من الربيع جاز بخلاف ما لو كان النزر له. يعني ازاى الان انا اوقفت فندق وقلت بشير هو النازر على او هو المسئول عن هذا الفندق. وانا جعلت له راتب شهري من الربيع هذا الف دولار. يجوز - [00:37:10](#)

طب مسلا هو انا لم اعين له شيه. فهو جاء واصبح نازرا. تمام؟ يعني كنت مسلا بشير يكون النازر. بس ان لم اعين له شيه. ما ينفعش هو يعين لنفسه. وانما - [00:37:28](#)

القاضي هو الذي يعين له في هذه الحالة. اذا رفع الامر اليه. فان لم يذكر الواقف للنازر اجرة فلا اجرة له الا اذا اه ذهب ذهب الى القاضي وقال له انا لن اعمل الا باجرة فجعل له اجرة من الربيع فهذا جائز - [00:37:40](#)

سامحوني على الاطالة وايضا انا يعني كنت باختصار شديد جدا كما قلت لحضراتكم هذه الابواب لا اريد ان يعني ايه يكون فيها كسرة ويكون فيها كلام وانما اردت ان اعلمكم مسلا ايه الاحكام الاساسية فيها - [00:37:57](#)

واضح؟ هذا وصلي اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:38:12](#)